أبحاث

مسألة سماع الأموات لكلام الأحياء

دراسة عقدية

د. محمد بن سعيد آل مدشة الغامدي[*]



المقدمة:

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الأسماء الحسنى والصفات العلى.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وأمينه على وحيه، أرسله ربُّه بالهدى ودين الحق، فبلَّغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمّة، وجاهد في الله حقّ جهاده، وعَبَد ربَّه حتى أتاه اليقين من ربه، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيراً إلى يوم الدين.

أمّا بعد: فإنّ مسألة سماع الأموات لكلام الأحياء من المسائل التي اختلف فيها العلماء، فمنهم من قال بسماع الأموات لكلام الأحياء، ومنهم من قال بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء، وسبب هذا الخلاف هو تعارض الأدلّة، فقد استدلّ كل فريق

(*) الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبد العزيز بجدة.

بأدلّة وقام بالردّ على أدلّة المخالفين له، وقد أحببت في هذه الصفحات من هذا البحث أن أتحدّث عن (مسألة سماع الأموات لكلام الأحياء)، حيث سأقوم بذكر الأدلّة التي استدلّ بها القائلون بسماع الأموات لكلام الأحياء، وبيان وجه الشاهد منها، وبيان أوجه النقد التي وجّهها القائلون بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء إلى هذه الأدلّة، وقد قسّمتُ هذا البحث إلى مقدّمة، وثلاثة مطالب، وخاتمة:

المطلب الأوّل: الأدلّة التي استدلّ بها القائلون بسماع الأموات لكلام الأحياء وموقف المخالفين منها.

المطلب الثاني: الأدلّة التي استدلّ بها القائلون بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء وموقف المخالفين منها.

المطلب الثالث: الترجيح.

ثم ذكرت الخاتمة وأهم النتائج.

وأسأل الله– سبحانه– أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم، وأسأله التوفيق والسداد، والهداية للحق والصواب، ومغفرة الخطأ والزلل، إنّه سميع، قريب، مجيب الدعاء.

* * *

المطلب الأوّل
الأدلّة التي استدلّ بها القائلون بسماع الأموات لكلام الأحياء

ذهب جمع من العلماء إلى إجراء الأحاديث التي فيها إثبات السماع على ظاهرها وعمومها، وقالوا: إنّ الميت بعد موته يسمع كلام الأحياء ويشعر بهم، ومن هؤلاء العلماء: القاضي عياض(١) والإمام النووي(٢) وشيخ الإسلام ابن تيمية(٣) وابن القيم(٤) والحافظ ابن كثير(٥).

وقد استدلوا بما يلي:

الدليل الأوّل:

نداء النبي ﷺ لأصحاب القليب، فقد روى البخاري في صحيحه، أَنَّ بن عُمَرَ – رضي الله عنهما– قال: اطَّلَعَ النبي ﷺ على أَهْلِ الْقَلِيبِ فقال: (**وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟**) فَقِيلَ له: تَدْعُو أَمْوَاتًا؟ فقال: (**ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ منهم وَلَكِنْ لا يُجِيبُونَ**)(٦) .

---

(١) انظر: كمَال الُمعْلِم بفَوَائِدِ مُسْلِم، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض السبتي،٤٠٥/٨، تحقيق/ د. يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، ٢٠٦/١٧، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ، ط٢ .

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، ٣٦٤/٢٤-٣٦٥، مكتبة ابن تيمية، ط٢، جمع وترتيب/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي.

(٤) انظر: الروح، ابن القيم،٤٥/١-٤٦، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م.

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي،٤٣٩/٣، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ .

(٦) صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر،٤٦٢/١، حديث رقم (١٣٠٤).

وروى البخاري أيضاً في صحيحه، عن أبي طَلْحَةَ ﷺ [(١)]، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يوم بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً من صَنَادِيدِ[(٢)] قُرَيْشٍ فَقُذِفُوا في طَوِيٍّ من أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ[(٣)]، وكان إذا ظَهَرَ على قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ[(٤)] ثَلاثَ لَيَالٍ، فلمّا كان بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عليها رَحْلُهَا ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: ما نُرَى يَنْطَلِقُ إلاّ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حتى قام على شَفَةِ الرَّكِيِّ[(٥)] فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ:(**يا فُلانُ بن فُلانٍ، وَيَا فُلانُ بن فُلانٍ أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فإنّا قد وَجَدْنَا ما وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟**) فقال عُمَرُ- رضي الله عنه-: يا رَسُولَ اللَّهِ، ما تُكَلِّمُ من أَجْسَادٍ لا أَرْوَاحَ لها؟ فقال رسول اللَّهِ ﷺ:(**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيده ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ منهم**) [(٦)].

قال الشيخ الشنقيطي في أضواء البيان: (فهذا الحديث الصحيح أَقْسَمَ فيه النبيّ ﷺ أنَّ الأحياءَ الحاضرين ليسوا بأسمع لِمَا يقول ﷺ من أولئك الموتى بعد ثلاث، وهو نصّ صحيح صريح في سماع الموتى، ولم يذكر ﷺ في ذلك تخصيصا)[(٧)] .

---

(١) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو، الأنصاري، الخزرجي، أبو طلحة، مشهور بكنيته، كان من فضلاء الصحابة، واختلف في وفاته فقيل: مات سنة أربع وثلاثين وصلى عليه عثمان، وقيل قبلها بسنتين، وقيل: كان موته سنة خمسين أو سنة إحدى وخمسين، وعن أنس ﷺ قال: مات أبو طلحة غازيا في البحر فما وجدوا جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أيام ولم يتغيّر. (الإصابة في تمييز الصحابة، ٢/٦٠٧-٦٠٨، ترجمة رقم (٢٩٠٧).

(٢) جمع صِنْديد وهو: السيد الشجاع. (انظر: فتح الباري، ٣٠٢/٧).

(٣) طَوِيٍّ: البئر المطويّة بالحجارة، ويُجمع على أطواء، قوله: (خبيث) أي غير طيب، (مُخْبِثٍ) من قولهم أخبث أي: اتخذ أصحاباً خبثاً. (انظر: عمدة القاري، ٩٢/١٧).

(٤) العرصة: هي كل موضع واسع لا بناء فيه، وكان رسول الله ﷺ إذا غلب على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال. (انظر عمدة القاري، ٩٢/١٧).

(٥) على شفة الرَكِيّ. أي: البئر قبل أن تطوى، والأطواء جمع طوى وهي: البئر التي طويت وبنيت بالحجارة لتثبت ولا تنهار، فإن قلت بين قوله: (في طوى) وبين قوله: (الركي) منافاة قلت لا منافاة لأنها كانت مطوية ثم استهدمت فصارت كالركي. (انظر: فتح الباري، ٣٠٢/٧، عمدة القاري، ٩٢/١٧).

(٦) صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل ١٤٦١/٤، حديث رقم (٣٧٥٧).

(٧) أضواء البيان، ١٢٩/٦.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (الْمَيِّتَ يَسْمَعُ فِي الْجُمْلَةِ كَلامَ الْحَيِّ، وَلا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ السَّمْعُ لَهُ دَائِمًا، بَلْ قَدْ يَسْمَعُ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ، كَمَا قَدْ يَعْرِضُ لِلْحَيِّ فَإِنَّهُ قَدْ يَسْمَعُ أَحْيَانًا خِطَابَ مَنْ يُخَاطِبُهُ وَقَدْ لا يَسْمَعُ؛ لِعَارِضٍ يَعْرِضُ لَهُ، وَهَذَا السَّمْعُ سَمْعُ إدْرَاكٍ، لَيْسَ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ جَزَاءٌ، وَلا هُوَ السَّمْعُ الْمَنْفِيُّ بِقَوْلِهِ- تعالى-: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾ [النمل: من الآية٨٠] فَإِنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ: سَمْعُ الْقَبُولِ وَالامْتِثَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْكَافِرَ كَالْمَيِّتِ الَّذِي لا يَسْتَجِيبُ لِمَنْ دَعَاهُ، وَكَالْبَهَائِمِ الَّتِي تَسْمَعُ الصَّوْتَ وَلا تَفْقَهُ الْمَعْنَى، فَالْمَيِّتُ وَإِنْ سَمِعَ الْكَلَامَ وَفَقِهَ الْمَعْنَى فَإِنَّهُ لا يُمْكِنُهُ إجَابَةُ الدَّاعِي، وَلا امْتِثَالُ مَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ، فَلا يَنْتَفِعُ بِالأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَكَذَلِكَ الْكَافِرُ لا يَنْتَفِعُ بِالأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَإِنْ سَمِعَ الْخِطَابَ وَفَهِمَ الْمَعْنَى) (1).

وقد أجاب القائلون بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء عن الاستدلال بهذا الحديث بما يلي:

الجواب الأوّل: أنّ ما وقع للنبي ﷺ من إسماع قتلى بدر هو معجزة من معجزاته ﷺ، فقد أحياهم الله له حتى سمعوا كلامه، وهذا خاص به دون غيره من الناس.

قال قتادة: (أحياهم الله حتى أسمعهم قوله، توبيخاً وتصغيراً وَنَقِيمَةً وحسرة وندماً)(2).

وقال ابن عطية: (قصة بدر هي خرق عادة لمحمد ﷺ في أنْ ردَّ الله إليهم إدراكاً سمعوا به مقاله، ولولا إخبار رسول الله ﷺ بسماعهم لحملنا نداءه إيّاهم على معنى التوبيخ لمن بقي من الكفرة، وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين منهم)(3).

وقد أجاب القائلون بسماع الأموات لكلام الأحياء: بأنّ كلام قتادة هو اجتهاد منه، ولا يُردّ النص الصحيح بمجرّد الاجتهاد والتأويل، كما أنّه لا يوجد دليل على

(1) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٤/٣٦٤-٣٦٥ .
(2) صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل ٤/١٤٦١، حديث رقم (٣٧٥٧).
(3) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ٤/٢٧٠.

التخصيص، ولا يوجد دليل على كون هذا من خصائص النبي ﷺ ومعجزاته، ولا يوجد دليل على أنّه خرق عادة للنبي ﷺ كما قال ابن عطية [(١)].

ومّما يدل على أنّ سماع الأموات لكلام الأحياء ليس من خصائص النبي ﷺ أنّ النّبي ﷺ لا يمكن أن يترك قضيّةً عقائدية تحتاج إلى تخصيص وبيان، ثمّ لا يبيّنها للناس بل يتركها عامّة دون تخصيص.

الجواب الثاني: أجاب القائلون بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء بأنّ عائشة- رضي الله عنها- أنكرت سماع الأموات لكلام الأحياء، فقد روى البخاري في صحيحه، عن عبد الله بن عُمَرَ ﷺ قال: وَقَفَ النبي ﷺ على قَلِيب بَدْر فقال: (**هل وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟**) ثُمَّ قال: (**إِنَّهُمْ الآنَ يَسْمَعُونَ ما أَقُولُ**) فَذُكِرَ لِعَائِشَةَ- رضي الله عنها- فقالت: إنّما قال النبي ﷺ: (**إِنَّهُمْ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الذي كنتُ أَقُولُ لهم هو الْحَقُّ**) ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿ **إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ** ﴾ [النمل: من الآية٨٠]حتى قَرَأَتْ الآيَةَ[(٢)].

فعائشة -رضي الله عنها- تنكر السماع وتنفيه في هذه الرواية، وقد أجيب عن اعتراض عائشة رضي الله عنها بما يلي:

أ- أنّ عائشة -رضي الله عنها- قد أثبتت العلم ونفت السماع، وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين جاز أن يكونوا سامعين [(٣)].

ب- قد جاءت رواية أخرى عن عائشة -رضي الله عنها- تؤيّد الرواية التي فيها إثبات السماع، فقد روى الطبري في تهذيب الآثار، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: لَمّا أمر النبي ﷺ بأولئك الرهط - عتبة بن ربيعة وأصحابه- فأُلقوا في الطوى،

(١) انظر: أضواء البيان، ١٣٠/٦.
(٢) صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل ١٤٦٢/٤، حديث رقم (٣٧٦٠).
(٣) انظر: فتح الباري، ٣٠٤/٧.

قال لهم رسول الله ﷺ: (**جزى الله شرّا من قوم نبيٍّ ما كان أسوأ الطّرد وأشدّ التكذيب**) فقيل: يا رسول الله، كيف تكلّم قوما قد جُيِّفُوا؟ قال: (**ما أنتم بأفهم لقولي منهم**) أو: (**لَهُم أفهم لقولي منكم**)[(١)].

قال في فتح الباري:(فإن كان محفوظا هذا الحديث عنها فكأنّها رجعت عن الإنكار، لِمَا ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة[(٢)]؛ لكونها لم تشهد القصة)[(٣)].

ج – أنّ عمر بن الخطّاب وأبو طلحة –رضي الله عنهما– قد شهدا الغزوة، فتكون روايتهما مقدّمة على رواية عائشة –رضي الله عنها–؛ لأنّها لم تحضر الغزوة، كما أنّ رواية العدل لا تُردُّ بالتأويل، ولا سبيل إلى ردّ رواية الثقة إلا بنصّ مثله يدلّ على نسخه أو تخصيصه أو استحالته والله– تعالى– أعلم[(٤)].

د– أنّه لا تعارض بين قول النّبي ﷺ :(**ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ منهم وَلَكِنْ لا يُجِيبُونَ**)[(٥)]، وبين قوله –تعالى–: ﴿ **إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ** ﴾ [النمل: من الآية٨٠]، فالنّبيّ ﷺ أثبت سماع الإدراك والعلم والفهم، والآية نفت سماع الانتفاع، فالأموات وإن سمعوا فإنّهم

(١) تهذيب الآثار (مسند عمر بن الخطاب)، الطبري، ٥١٧/٢، حديث رقم (٧٤٥) مطبعة المدني، القاهرة، محمود محمد شاكر.

وقد روى الحديث عن عائشة إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمران، الكوفي، الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا، روى عن عائشة ولم يثبت سماعه منها، مات سنة ست وتسعين. (انظر: تهذيب التهذيب، ١٥٥/١، ترجمة رقم (٣٢٥).

ورواه عن إبراهيم المغيرة بن مُقسِم الضبي، أبو هشام الكوفي، الأعمى، ثقة، متقن، إلاّ أنه كان يدلّس ولا سيّما عن إبراهيم بن يزيد النخعي، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح. (انظر: تهذيب التهذيب، ٢٤١/١٠، ترجمة رقم (٤٨٤).

(٢) مقصود ابن حجر– رحمه الله تعالى–: أنّ الرواية التي فيها إثبات السماع جاءت عن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن عمر، ووافقهما أبو طلحة، وابن مسعود، وعبدالله بن سيدان. (فتح الباري، ٣٠٣/٧).

(٣) فتح الباري، ٣٠٤/٧.

(٤) انظر: فتح الباري، ٣٠٤/٧، وأضواء البيان، ١٣٤/٦.

(٥) صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر، ٤٦٢/١، حديث رقم (١٣٠٤).

لا ينتفعون بسماعهم.

وهذا يشبه إثبات هداية النبي ﷺ لغيره في قوله -تعالى-: ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ ﴾ [الشورى:٥٢]، ونفي هدايته ﷺ لغيره في قوله -تعالى-: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [القصص:٥٦] فإنّ الهداية الثابتة للنّبيﷺ هي هداية الدلالة والإرشاد، والهداية المنفية هي هداية التوفيق والإلهام [١].

فكذلك السماع الذي أثبته النّبيّ ﷺ هو سماع الإدراك والعلم والفهم، والسماع الذي نفته الآية هو سماع الانتفاع، فالأموات وإن سمعوا فإنّهم لا ينتفعون بسماعهم.

الجواب الثالث: أنّ النبي ﷺ قال: (**إِنَّهُمْ الآنَ يَسْمَعُونَ ما أَقُولُ**) [٢].

وفي رواية عند النسائي في السنن الصغرى، أَنَّ النبي ﷺ وَقَفَ على قَلِيبِ بَدْرٍ فقال: (**هل وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟**) قال: (**إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ الآنَ ما أَقُولُ لهم**) [٣].

ففي هذا الحديث قيّد النبي ﷺ سماعهم له باللحظة التي ناجاهم فيها حيث قال: (**الآن**)، ومفهومه: أنّهم لا يسمعون في غير هذا الوقت، وفيه تنبيه على أنّ الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون، ولكن أهل القليب في ذلك الوقت قد سمعوا نداء النبي ﷺ، وبإسماع الله -تعالى- إياهم خرقاً للعادة، ومعجزة للنبي ﷺ [٤] .

وهذا الجواب لا أسلّم به؛ وذلك لأنّي إذا قلتُ:(إنّ الناس ليسمعون كلامي الآن) فهل معنى هذا أنّهم لا يسمعون إلّا الآن فقط، وأنّهم لا يسمعون في غير هذا الوقت كلامي ولا كلام غيري؟

---

(١) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، ١٧٢/١٨.
(٢) تقدم تخريجه.
(٣) سنن النسائي (المجتبى)، كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين، ١١٠/٤، حديث رقم (٢٠٧٦).
(٤) انظر: روح المعاني، ٥٦/٢١ .

هذا غير صحيح، بل المعنى: إنّهم يسمعون كلامي الآن في هذه اللحظة التي أكلّمهم فيها، ولا يمنع ذلك من أن يسمعوا في وقت آخر كلامي متى ما أردتُ أن أكلّمهم في أي وقت، أو كلام غيري.

فإن قيل: إنّ الأموات لا يسمعون؛ لأنّه قد قام بهم مانع يمنعهم من السماع وهو أنّهم أموات، والله- سبحانه- قد ذكر لنا في كتابه أنّهم لا يسمعون، قال تعالى:﴿ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾ ﴾[فاطر:٢٢].

فأقول: إنّ الأدلّة من السنّة قد دلّت على سماعهم، وأمّا الآيات التي تنفي السماع فسيأتي الحديث عنها- إن شاء الله تعالى- في المبحث الثاني من هذا البحث.

الجواب الرابع: قال الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى-: (إنّ في هذا الحديث دليلا صريحا على أنّ الموتى لا يسمعون كلام الأحياء؛ وذلك لأنّ النبي ﷺ أقر عمر وغيره من الصحابة على ما كان مستقرا في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون، حيث بادر الصحابة -رضوان الله عليهم- لـمّا سمعوا نداء النبي ﷺ لموتى القليب بقولهم: (ما تُكَلِّمُ من أَجْسَادٍ لا أَرْوَاحَ لها؟) فلولا أنهم كانوا على علم بذلك سابق تلقوه من النبي ﷺ ما كان لهم أن يبادروه بذلك، وهب أنهم تسرعوا وأنكروا بغير علم سابق فواجب التبليغ حينئذ يوجب على النبي ﷺ أن يبين لهم أن اعتقادهم هذا خطأ، وأنه لا أصل له في الشرع، ولم نر في شيء من روايات الحديث مثل هذا البيان، وغاية ما قال لهم: (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) وهذا ليس فيه تأسيس قاعدة عامة بالنسبة للموتى جميعا تخالف اعتقادهم السابق، وإنما هو إخبار عن أهل القليب خاصة، فسماعهم إذاً خاص بذلك الوقت، فهي واقعة عين لا عموم لها، فلا تدل على أنهم يسمعون دائما وأبدا، كما أنّ الإمام أحمد - رحمه الله تعالى- قد روى في مسنده من حديث أنس رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حتى جَيَّفُوا، ثُمَّ أَتَاهُمْ، فَقَامَ عليهم

فقال: (**يا أُمَيَّةُ بن خَلَفٍ، يا أَبَا جَهْلِ بن هِشَامٍ، يا عُتْبَةُ بن رَبِيعَةَ، يا شَيْبَةُ بن رَبِيعَةَ، هل وَجَدْتُمْ ما وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فإني قد وَجَدْتُ ما وعدني ربي حَقًّا**) فَسَمِعَ عُمَرُ صَوْتَهُ فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُنَادِيهِمْ بَعْدَ ثَلاَثٍ؟ وَهَلْ يَسْمَعُونَ؟ يقول الله ﷻ: ﴿ **إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ** ﴾ [النمل: من الآية٨٠] فقال ﷺ: (**والذي نفسي بيده ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ منهم وَلَكِنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا**)[١] . فقد صرَّح عمر رضي الله عنه أنّ الآية المذكورة هي العمدة في تلك المبادرة، وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القليب فيه؛ ولذلك أشكل عليهم الأمر فصارحوا النبي ﷺ بذلك ليزيل إشكالهم، ومنه يتّضح أن النبي ﷺ أقر الصحابة – وفي مقدّمتهم عمر رضي الله عنه – على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم؛ لأنّه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم، فالآية لا تنفي مطلقا سماع الموتى، بل إنّه أقرهم على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم؛ لأنّه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم، فالآية لا تنفي مطلقا سماع الموتى بل إنّه أقرهم على ذلك ولكن بيَّن لهم ما كان خافيا من شأن القليب وأنهم سمعوا كلامه حقا وأن ذلك أمر مستثنى من الآية معجزة له ﷺ) [٢].

وهذا الجواب لا أسلّم به؛ وذلك لما يلي:

أوّلاً: أنّ هذا الحديث لا يوجد فيه إقرار، وإنّما غاية ما في الحديث أنّ الصحابة سألوا النبي ﷺ كيف تكلّم أجسادا لا أرواح لها؟ فأجاب النبي ﷺ بأنّهم يسمعون كلامه.

ثانيا: أنّ النبي ﷺ لم يقر الصحابة على فهمهم، فإنّهم عندما سألوه أجابهم بجواب

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ٢٨٧/٣، حديث رقم (١٤٠٩٦) قال الشيخ الألباني: وسنده صحيح على شرط مسلم.

(٢) مقدّمة الشيخ الألباني لكتاب الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، ص٤٦-٥٠ (بتصرّف).

يخالف ما كان مقرّرا عندهم من أنّ الأموات لا يسمعون كلام الأحياء، حيث بيّن لهم أنّ أهل القليب قد سمعوا كلامه، فكيف يكون إقراراً والنبي ﷺ قد أجاب بجواب يخالف سؤال الصحابة؟

ثالثاً: هل يلزم أن يقول النبي ﷺ للصحابة أخطأتم، ثمّ يبدأ بالجواب؟

.بمعنى: هل يجب أن يقول النبي ﷺ (أخطأتم، بل إنّهم يسمعون)، فإنّ السائل إذا سألني عن سؤال وقال لي مثلاً: ما حكم الربا فإنّي سمعت من يقول بجوازه؟

فإذا أنا أجبت الرجل بقولي: إنّ الربا محرّم، هل أكون مخطئاً؛ لأنّي لم أبدأ جوابي بتخطئة من قال بجواز الربا؟ وهل يُفهم من كلامي هذا أنّي أقرّ من قال بجواز الربا؛ لأنّي لم أذكر بأنّه قد أخطأ؟

الجواب: لا؛ لأنّ قولي: إنّ الربا محرّم يُفهم منه أمران: تحريم الربا، وتخطئة من قال بجوازه.

رابعا: القول بأنّ النبي ﷺ لم ينكر على الصحابة سؤالهم، فكان هذا دليلا على الإقرار.

يجاب عنه: بأنّ المنكرين لسماع الأموات لكلام الأحياء يقولون: (إنّ سماع أهل القليب لكلام النبي ﷺ إنّما هو معجزة وخاصيّة له)، ومع ذلك فإنّه لا يوجد في الحديث ما يؤيّد كلامهم، فلو كان هذا خاصا بالنبي ﷺ لبيّن ذلك، كما فعل في حكم الوصال فقد روى البخاري في صحيحه، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: نهى رسول اللَّهِ ﷺ عن الْوِصَالِ، فقال له رِجَالٌ من الْمُسْلِمِينَ: فَإِنَّكَ يا رَسُولَ اللَّهِ تُوَاصِلُ، فقال رسول اللَّهِ ﷺ: (**أَيُّكُمْ مِثْلِي إنّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ**)[1] فهنا بيّن النبي ﷺ أنّ الوصال في الصيام من خصائصه؛ لأنّه يقدر عليه وأمّته لا تقدر عليه.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب: الحدود، باب: كم التعزير والأدب ٦/٢٥١٢، حديث رقم (٦٤٥٩).

كما أنّ النبي ﷺ كان إذا شرّع تشريعا خاصا لأحد من أصحابه فإنّه يبيّن ذلك، فقد روى البخاري في صحيحه، عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ رضي الله عنه قال: خَطَبَنَا النبي ﷺ يوم الأَضْحَى بَعْدَ الصَّلاةِ فقال: (**من صلى صَلاتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قبل الصَّلاةِ فإنّه قبل الصَّلاةِ ولا نُسُكَ له**) فقال أبو بُرْدَةَ بن نِيَارٍ[1] – خَالُ الْبَرَاءِ-: يا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قبل الصَّلاةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ ما يُذْبَحُ في بَيْتِي فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قبل أَنْ آتِيَ الصَّلاةَ، قال: (**شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ**) قال: يا رَسُولَ اللَّهِ فإنّ عِنْدَنَا عَنَاقًا لنا جَذَعَةً هِيَ أَحَبُّ إلي من شَاتَيْنِ أَفَتَجْزِي عَنِّي؟ قال: (**نعم وَلَنْ تَجْزِيَ عن أَحَدٍ بَعْدَكَ**)[2].

فهنا بيّن النبي ﷺ أنّ هذا الحكم خاص بهذا الصحابي دون غيره، فلو كان سماع أهل القليب للنبي ﷺ من خصائصه لبيّن لنا ذلك، والله- تعالى- أعلم.

الدليل الثاني على سماع الأموات لكلام الأحياء:

روى البخاري في صحيحه، عن أَنَسٍ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (**الْعَبْدُ إذا وُضِعَ في قَبْرِهِ وَتُوُلِّيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حتى إنّه لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ**) الحديث[3].

قال في أضواء البيان: (وقد رأيتَ في هذا الحديث الصحيح تصريحَ النبيّ ﷺ بأنَّ الميّت في قبره يسمع قرع نعال من دفنوه إذا رجعوا، وهو نصّ صحيح صريح في سماع الموتى، و لم يذكر ﷺ فيه تخصيصًا)[4].

---

(١) أبو بردة بن نَيار الأنصاري، خال البراء بن عازب، اسمه هانئ، وقيل اسمه مالك بن هبيرة، وقيل الحارث بن عمرو، شهد أبو بردة بدرا وما بعدها، وروى عن النبي ﷺ، مات في أول خلافة معاوية بعد أن شهد مع علي رضي الله عنه حروبه كلها، وقيل إنه مات سنة إحدى وقيل اثنتين وقيل خمس وأربعين. (الإصابة في تمييز الصحابة، ٣٦/٧، ترجمة رقم (٩٥٩٩).

(٢) صحيح البخاري، أبواب العيدين، باب: الأكل يوم النحر، ٣٢٥/١، حديث رقم (٩١٢).

(٣) صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: الميت يسمع خفق النعال، ٤٤٨/١، حديث رقم (١٢٧٣).

(٤) أضواء البيان، ١٣٠/٦.

وأُجاب القائلون بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء بأنّ ما ورد في هذا الحديث مخصوص بأوّل الدفن عند سؤال الملكين، فلا يفيد عموم سماع الأموات في كلّ الأحوال والأوقات [1].

ويُرَدُّ على هذا الجواب بالحديث الذي رواه البخاري، عن أبي طلحة وفيه: **أنّ النبي ﷺ لَمّا كان بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عليها رَحْلُهَا ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ)** الحديث[2] .

وكذلك ما رواه الإمام أحمد في مسنده، وفيه أنّ عمر ﷺ قال: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُنَادِيهِمْ بَعْدَ ثَلاَثٍ؟ وَهَلْ يَسْمَعُونَ؟)[3].

فهنا دلّ الحديث على أنّهم سمعوا كلام النبي ﷺ بعد ثلاثة أيّام، فيكون القول بأنّ السماع مخصوص بأوّل الدفن غير صحيح؛ لأنّ الحديث قد دلّ على أنّهم يسمعون بعد ثلاثة أيّام.

الدليل الثالث على سماع الأموات لكلام الأحياء:

أخرج ابن عبد البر في الاستذكار بسنده عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: **(ما من أحد مرّ بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلّم عليه إلاّ عرفه وردّ عليه السلام)** [4].

فكون الميّت يعرف من سلّم عليه ويرد عليه السلام دليل على أنّه قد سمع سلام الأحياء عليه.

وأجيب: بأنّ هذا الحديث ضعيف، قال عنه ابن رجب: إنّه منكر[5]، وضعّفه

(١) انظر: الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات، نعمان الآلوسي،٨١، ٨٤
(٢) صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل، ١٤٦١/٤، حديث رقم (٣٧٥٧).
(٣) مسند أحمد بن حنبل، ٢٨٧/٣، حديث رقم (١٤٠٩٦).
(٤) الاستذكار، ١٨٥/١.
(٥) أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور، ابن رجب الحنبلي، ص ١٨٥.

الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- [١].

وهذا الجواب لا يُسلَّم به؛ وذلك لأنّ هذا الحديث قد صحّحه غير واحد من علماء الحديث، فقد صحّحه عبد الحق الإشبيلي[٢]، وصحّحه العيني في عمدة القاري[٣]، وصحّحه صاحب عون المعبود شرح سنن أبي داود [٤].

الدليل الرابع على سماع الأموات لكلام الأحياء:

روى البيهقي في شعب الإيمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (**إذا مرَّ الرجل بقبر يعرفه فسلّم عليه ردّ عليه السلام وعَرَفَه، وإذا مرَّ بقبر لا يعرفه فسلّم عليه ردَّ عليه السلام**)[٥] .

وأجيب عن هذا الحديث: بأنّه ضعيف؛ وذلك لما يلي:

١- أنّ فيه زيد بن أسلم العدوي المدني الفقيه، مولى عمر، قال عنه ابن معين: لم يسمع من جابر ولا من أبي هريرة [٦].

فعلى هذا تكون روايته عن أبي هريرة مرسلة.

٢- أنّ فيه هشام بن سعد المدني أبا عباد أو أبا سعيد، وهو صدوق له أوهام ورمي

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمّة، محمد ناصر الدين الألباني، ٩/٤٧٥-٤٧٦.

(٢) عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن سعيد، الحافظ، العلاّمة، الحجة، أبو محمد الأزدي، الإشبيلى. (تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٣٥٠/٤، ترجمة رقم (١١٠٠).

قال المناوي في فيض القدير: (وأفاد الحافظ العراقي أنّ ابن عبد البر خرّجه في التمهيد والاستذكار بإسناد صحيح من حديث ابن عباس وممّن صححه عبد الحق بلفظ: (**ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام**). (فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، ٤٨٧/٥).

(٣) انظر: عمدة القاري، ٦٩/٨.

(٤) انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، ٢٦١/٣.

(٥) شعب الإيمان، ١٧/٧، حديث رقم (٩٢٩٦).

(٦) انظر: تهذيب التهذيب، ٣٤١/٣، ترجمة رقم (٧٢٨).

بالتشيع [١].

٣- أنّ فيه محمد بن قدامة الأنصاري الجوهري، أبو جعفر البغدادي، قال عنه ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو داود: ضعيف لم أكتب عنه شيئا قط [٢].

وهذا الجواب أسلّم به، فالحديث فيه ضعف.

الدليل الخامس على سماع الأموات لكلام الأحياء:

روى الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: (**ما من عبد يَمُرُّ بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلّم عليه إلاّ عرفه وردّ عليه السلام**) [٣].

وأجيب: بأنّ هذا الحديث ضعيف؛ لأنّ فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة، كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك [٤]، وقد روي هذا الحديث من طرق عديدة إلاّ أنّ هذه الطرق كلها ضعيفة لا يتقوّى بها هذا الحديث.

وهذا الجواب أسلّم به، فالحديث فيه ضعف.

الدليل السادس على سماع الأموات لكلام الأحياء:

أخرج العقيلي في الضعفاء الكبير، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال أبو رزين: يا رسول الله إنّ طريقي على الموتى، فهل من كلام أتكلّم به إذا مررتُ عليهم؟ قال ﷺ: (**قل: السلام عليكم أهل القبور من المسلمين والمؤمنين، أنتم لنا سلف، ونحن لكم تبع، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون**) قال أبو رزين: يا رسول الله يسمعون؟ قال ﷺ:

(١) انظر: تقريب التهذيب، ٥٧٢/١، ترجمة رقم (٧٢٩٤).
(٢) انظر: تهذيب التهذيب، ٣٦٣/٩، ترجمة رقم (٦٦٨).
(٣) تاريخ بغداد، أبو بكر الخطيب البغدادي، ١٣٧/٦، حديث رقم (٣١٧٥) ، دار الكتب العلمية، بيروت.
(٤) انظر: المجروحين، ٥٧/٢، ترجمة رقم (٥٩٨).

(يسمعون ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا) قال ﷺ: (يا رزين ألا ترضى أن يردَّ عليك بعددهم من الملائكة) [(١)].

وأجيب: بأنّ هذا الحديث ضعيف؛ لأنّ فيه محمد بن الأشعث عن أبي سلمة، قال عنه العقيلي: (مجهول في النسب والرواية، وحديثه غير محفوظ) وقال عن هذه الرواية: (ولا يُعرف إلا بهذا اللفظ، وأمّا (**السلام عليكم يا أهل القبور**) إلى قوله: (**وإنا إن شاء الله بكم لاحقون**) فيروى بإسناد صالح بغير هذا الإسناد من طريق صالح، وسائر الحديث غير محفوظ) [(٢)].

وهذا الجواب أسلّم به، فالحديث فيه ضعف.

الدليل السابع على سماع الأموات لكلام الأحياء:

روى أبو داود في سننه، عن أبي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: (**ما من أَحَدٍ يُسَلِّمُ على إلاّ رَدَّ الله عليّ رُوحِي حتى أَرُدَّ عليه السَّلامَ**) [(٣)].

وأجيب: بأنّ هذا الحديث ليس صريحاً في سماعه ﷺ سلام من سلّم عليه عند قبره، ويشهد لذلك ما رواه الحاكم في مستدركه، عن ابن مسعود ﵁، أنّ رسول اللَّهِ ﷺ قال: (**إِنَّ لِلَّهِ مَلائِكَةً سَيَّاحِينَ في الأرض يُبَلِّغُونِي عن أُمَّتِي السَّلامَ**) [(٤)].

ووجه الاستدلال من الحديث: أنّ النبي ﷺ لا يسمع سلام المُسَلِّمِين عليه، إذ لو كان يسمعه بنفسه لَمَا كان بحاجة إلى من يبلّغه إليه، وإذا كان ﷺ لا يسمع سلام

(١) الضعفاء الكبير، أبو جعفر العقيلي، ١٩/٤، ترجمة رقم (١٥٧٣) دار المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، ط١، تحقيق: عبد المعطي قلعجي.

(٢) المرجع السابق، ١٩/٤.

(٣) سنن أبي داود، كتاب: المناسك، باب: زيارة القبور، ٢١٨/٢، حديث رقم (٢٠٤١) قال ابن حجر: (رواته ثقات). (فتح الباري، ٤٨٨/٦).

(٤) المستدرك على الصحيحين، ٤٥٦/٢، حديث رقم (٣٥٧٦) قال الحاكم: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه).

المُسَلِّمِين عليه، فغيرُه من الموتى من باب أولى وأحرى أن لا يسمع سلام الأحياء[1].

وهذا الجواب لا أسلّم به وذلك لما يلي:

١- أنّ الحديث لا يمنع من أن يكون النبي ﷺ يسمع سلام من يسلّم عليه عند قبره، وذلك أنّ الله ﷻ يردّ على النبي ﷺ روحه فيردّ السلام على من سلّم عليه، فقد يكون السماع قد حصل للروح لكن لا يستطيع النبي ﷺ أن يجيب إلاّ بعد أن يردّ الله عليه روحه، وممّا يؤيّد ذلك الحديث الذي أخرجه ابن عبد البر أنّ النبي ﷺ قال: (**ما من أحد مرّ بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلّم عليه إلاّ عرفه وردّ عليه السلام**) فإنّ في هذا الحديث فيه أنّ العبد إذا مرّ بقبر أخيه وسلّم عليه فإنّه يعرفه ويردّ عليه السلام، لكن هذا الميّت قد يمرّ عليه زمن طويل فيفنى جسده ويبلى، لكن لا يمنع أن يكون السماع قد حصل للروح، وأنّ الروح هي التي تجيب وترد السلام، أمّا النبي ﷺ فإنّ روحه تعود إلى جسده؛ وذلك لأنّ أجساد الأنبياء لا تبلى ولا تفنى.

٢- أنّ هناك تعارضاً بين الحديث الذي رواه أبو داود وبين الحديث الذي رواه الحاكم، وكلاهما صحيح، فينبغي الجمع بينهما فنقول: إنّ النبي ﷺ يسمع سلام من سلّم عليه عند قبره، أمّا من سلّم عليه من مكان بعيد فإنّ الملائكة تبلّغ النبي ﷺ سلام من سلّم عليه.

فإن قيل: إنّ هذا الذي ذكرته قد ورد فيه حديث موضوع، فقد أخرج العقيلي في الضعفاء الكبير، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**من صلّى عليّ عند قبري سمعته، ومن صلّى عليّ نائيا أُبلغتُه**)[2]، فإنّ هذا الحديث فيه: محمد بن مروان السدي، كذاب، قال عنه الإمام أحمد: محمد بن مروان أدركته قد كبر فتركته، وقال

---

(١) مقدّمة الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، ص٥٧.

(٢) الضعفاء الكبير، أبو جعفر العقيلي، ١٣٦/٤، ترجمة رقم (١٦٩٦).

البخاري: محمد بن مروان السدي سكتوا عنه.

فإنّ الجواب هو: أنّه لا مانع من أن يكون الحديث موضوعا من حيث السند، ويكون صحيحا من حيث المعنى، فإنّه وإن كان سند هذا الحديث موضوعا فلا مانع يمنع من أن يكون ما ذهبنا إليه من الجمع صحيح؛ لأنّ الجمع بين الحديثين أولى من تركهما متعارضين، والجمع أيضا أولى من ترجيح أحد الحديثين على الآخر بلا مرجّح.

فإن قيل: إنّه يمكن أن نجمع بين الحديثين جمعا يخالف جمعك، بحيث نثبت أنّ النبي ﷺ لا يسمع سلام من يسلّم عليه سواء من عند قبره، أو بعيداً عن قبره في أي مكان، بحيث نقول: إنّ الملائكة يبلّغون النبي ﷺ سلام من يسلّم عليه سواءً من عند قبره، أو بعيداً عن قبره في أي مكان، ثمّ إنّ الله يردّ عليه روحه فيرد السلام.

فأقول: ما دام أنّ النبي ﷺ قد سمع تبليغ الملائكة السلام فإنّه لا مانع من أن يسمع سلام من يسلّم عليه عند قبره، وبهذا يزول الإشكال، والله -تعالى- أعلم.

الدليل الثامن على سماع الأموات لكلام الأحياء:

أخرج الحاكم في مستدركه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حين انصرف من أُحُدٍ مرّ على مصعب بن عمير رضي الله عنه وهو مقتول على طريقه، فوقف عليه رسول الله ﷺ ودعا له ثم قرأ هذه الآية: **﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ۝٢٣﴾**[الأحزاب:٢٣] ثم قال رسول الله ﷺ: (**أشهد أنّ هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة فَأْتُوهم وزوروهم، والذي نفسي بيده لا يسلّم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردّوا عليه**)[1].

(١) المستدرك على الصحيحين،٢/٢٧١، حديث رقم (٢٩٧٧)

وأجيب: بأنّ هذا الحديث ضعيف، قد ضعّفه جمع من أهل العلم كابن رجب(١)، كما ضعّفه الشيخ الألباني(٢).

ولو سلّمنا بصحّته فإنّه مختص بالشهداء؛ لأنّ الشهداء يمتازون على سائر الموتى بأنّهم أحياء عند الله ﷻ يُرزقون(٣) .

وهذا جواب واعتراض صحيح أسلّم به.

الدليل التاسع على سماع الأموات لكلام الأحياء:

روى مسلم في صحيحه، عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إلى الْمَقْبُرَةِ فقال: (**السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إن شَاءَ الله بِكُمْ لاحِقُونَ**) (٤).

ووجه الدلالة: أنّ خطاب النبي ﷺلأهل القبور بقوله: (**السلام عليكم**) وقوله:(**وإنا إن شاء اللَّه بكم لاحقون**) يدلّ دلالة واضحة على أنهم يسمعون سلامه؛ لأنّهم لو كانوا لا يسمعون سلامه وكلامه لكان خطابه لهم من جنس خطاب المعدوم، ولا شكّ أنّ ذلك ليس من شأن العقلاء، فمن البعيد جدًّا صدوره منه ﷺ (٥).

وأجيب عن هذا الحديث: بأن الصحابة- رضوان الله عليهم- كانوا يخاطبون النبي ﷺ في تشهد الصلاة بقولهم: (**السلام عليك أيها النبي**)(٦) وهم خلفه، وقريباً منه،

---

(١) انظر: أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور، ابن رجب الحنبلي، ص١٨٦-١٨٧

(٢) انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمّة، محمد ناصر الدين الألباني، (٣٦٥/١١).

(٣) انظر: الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات، نعمان الآلوسي، ص٩٨.

(٤) صحيح مسلم، كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، ٢١٨/١، حديث رقم (٢٤٩).

(٥) انظر: الروح، ابن القيّم، ٥/١ ، أضواء البيان، ١٣٢/٦.

(٦) عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنْ الْقُرْآنِ، فَكَانَ يَقُولُ : التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ**». أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب: الصلاة ، ٣٠٢/١، حديث رقم (٤٠٣).

وبعيداً عنه، في مسجده، وفي غير مسجده، وكذا جمهور المسلمين اليوم، وقبل اليوم، الذين يخاطبونه بذلك ، أفيقال: إنه يسمعهم، أو أنه من المحال السلام عليه، وهو لا يشعر بهم ولا يعلم؟[(١)]

إلاّ أنّ هذا الجواب نردّ عليه بأنّه لا يمنع أن تقوم الملائكة بتبليغ النبي ﷺ سلام المسلمين عليه في التشهّد.

واعتُرِضَ أيضاً: بأنّ السلام على القبور إنّما هو عبادة، والقصد منه تذكير النفس بحالة الموت، وبحالة الموتى في حياتهم، وليس القصد من السلام مخاطبتهم، أو أنهم يسمعون ويجيبون [(٢)].

والجواب عن هذا الاعتراض: أن يُقال: إنّه لا مانع من أن يكون الموتى يسمعون سلام الزائرين لهم، كما أنّ سلام الزائرين على الموتى فيه تذكير للأحياء وموعظة لهم.

الدليل العاشر على سماع الأموات لكلام الأحياء:

روى أبو يعلى في مسنده، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (**والذي نفس أبي القاسم بيده لينــــزلنّ عيسى بن مريم إماما مقسطا، وحَكَماً عَدْلاً، فليكسرنّ الصليب، وليقتلنّ الخنــــزير، وليصلحنّ ذات البين، وليذهبنّ الشحناء، ولَيــُعْرَضَنَّ عليه المال فلا يقبله، ثم لئن قام على قبري فقال: يا محمد لأجيبنّه**) [(٣)].

فهنا بيّن النبي ﷺ أنّه يسمع عيسى عليه السلام عندما يخاطبه، وأنّه يجيبه.

إلاّ أنّ هذا الحديث خاص بعيسى عليه السلام، وسماع النبي ﷺ له، والله -تعالى- أعلم.

* * *

(١) انظر: مقدّمة الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، ص٦٠-٦١.

(٢) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد بن عطية الأندلسي، ٤/٢٧٠ .

(٣) مسند أبي يعلى، أحمد بن علي الموصلي،٤٦٢/١١، حديث رقم (٦٥٨٤). قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، ٢١١/٨).

المطلب الثاني
الأدلة التي استدلّ بها القائلون
بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء وموقف المخالفين منها

ذهب جمع من العلماء إلى القول بأنّ الميّت لا يسمع بعد خروج روحه، وبه قال جمع من علماء الحنفية، وقد ذكر نعمان بن محمود الألوسي أنّ المتون المبنية على الْمُفتَى به من قول الإمام أبي حنيفة وصاحبيه وشيوخ المذهب: أنّ الميّت لا يسمع بعد خروج روحه، وبه قال أيضا المازري، والباجي، والقاضي عياض، من المالكية، والقاضي أبو يعلى من الحنابلة، وغيرهم من العلماء(١)، وبه قال الشيخ الألباني(٢).

وقد استدلّ القائلون بعدم سماع الأموات لكلام الأحياء بما يلي:

الدليل الأوّل: الآيات التي فيها نفي السماع، وهي قوله -تعالى-: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [النمل:٨٠]

وقوله- تعالى-: ﴿ فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [الروم:٥٢] وقوله- تعالى-: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ ۖ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾ ﴾ [فاطر:٢٢].

يقول الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى-: (الموتى لَمَّا كانوا لا يسمعون حقيقة وكان ذلك معروفا عند المخاطبين، شبّه الله -تعالى- بهم الكفارَ الأحياء في عدم السماع، فدلّ هذا التشبيه على أنّ المشبَّه بهم -وهم الموتى في قبورهم- لا يسمعون، كما يدل

(١) انظر: الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، نعمان بن محمود الألوسي، ص ٧٨، ٩٥-٩٧.

(٢) انظر: مقدّمة الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، ص١٧-٦٣.

مثلا تشبيه زيد في الشجاعة بالأسد على أنّ الأسد شجاع، بل هو في ذلك أقوى من زيد، ولذلك شُبِّه به وإن كان الكلام لم يسق للتحدث عن شجاعة الأسد نفسه، وإنما عن زيد، وكذلك الآيتان السابقتان وإن كانتا تحدثتا عن الكفار الأحياء وشُبِّهوا بموتى القبور فذلك لا ينفي أن موتى القبور لا يسمعون، بل إنّ كل عربي سليم السليقة لا يفهم من تشبيه موتى الأحياء بهؤلاء إلا أنّ هؤلاء أقوى في عدم السماع منهم، كما في المثال السابق، وإذا الأمر كذلك، فموتى القبور لا يسمعون) (١).

أمّا القائلون بإثبات السماع للأموات فقد اختلفوا في الجواب عن الآيات التي فيها نفي السماع على أقوال:

القول الأول: إنّ الموتى في الآيات المراد بهم الأحياء من الكفار، والمعنى: إنّك لا تُسْمِع الكفار الذين أمات الله قلوبهم إسماع هدىً وانتفاع (٢).

القول الثاني: أنّ معنى الآيات: إنك لا تُسمع الموتى بطاقتك وقدرتك، ولكنّ الله تعالى هو الذي يُسمعهم إذا شاء، إذ هو القادر على ذلك دون من سواه، فقد أثبت الله ﷻ لنفسه من القدرة على إسماع من شاء من خلقة بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ يُسۡمِعُ مَن يَشَآءُ**﴾ [فاطر: من الآية٢٢] ثمّ نفى عن محمد ﷺ القدرة على ما أثبته وأوجبه لنفسه من ذلك فقال له: ﴿**وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ**﴾ [فاطر: من الآية٢٢] ولكنّ الله هو الذي يُسْمِعُهُم دونك، وبيده الإفهام والإرشاد والتوفيق، وإنّما أنت نذير، فبلّغ ما أُرْسِلْتَ به) (٣).

القول الثالث: إنَّ الموتى في الآيات المراد بهم الذين ماتوا حقيقة، لكن المراد

(١) مقدّمة الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، ص٣٨-٣٩.
(٢) انظر: أضواء البيان، ٦/١٢٤.
(٣) انظر: تهذيب الآثار، ٢/٥١٩.

بالسماع المنفي هو خصوص السماع المعتاد الذي ينتفع به صاحبه، وأن هذا مثلٌ ضربه الله للكفار؛ إذ الكفار يسمعون الحق ولكن لا ينتفعون به وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: (فإنّ الله جعل الكافر كالميّت الذي لا يستجيب لمن دعاه، وكالبهائم التي تسمع الصوت ولا تفقه المعنى، فالميّت وإن سَمِعَ الكلام وفَقِهَ المعنى، فإنّه لا يمكنه إجابة الداعي، ولا امتثال ما أُمِرَ به ونُهِيَ عنه، فلا ينتفع بالأمر والنهى، وكذلك الكافر لا ينتفع بالأمر والنهي، وإن سَمِعَ الخطاب وفهم المعنى)[1].

ورأي شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة سماع الأموات، هو: أنّ النصوص تدلّ على أنّ الميت يسمع في الجملة كلام الحي، ولا يجب أن يكون السمع له دائما، بل قد يسمع في حال دون حال، كما قد يعرض للحي، فإنّه قد يسمع أحيانا خطاب من يخاطبه، وقد لا يسمع لعارض يعرض له، وهذا السمع سمع إدراك ليس يترتب عليه جزاء، ولا هو السمع المنفي بقوله- تعالى-: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ [النمل: من الآية٨٠] فإن المراد بذلك سمع القبول والامتثال)[2].

وما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية هو القول الذي أميل إليه وأراه راجحاً بإذن الله.

الدليل الثاني: استدلَّ القائلون بنفي سماع الأموات لكلام الأحياء، بأنّ سماع الأموات لكلام الأحياء أمر غيبي لا يجوز الخوض فيه بالقياس والرأي، بل لا بدّ من نصّ صحيح صريح، قال الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى-: (فمن زعم أنّ الموتى يسمعون، فهو كالذي يزعم أنهم يبصرون ويبطشون ويتصرفون! فكل هذا -مع كونه خلاف المشاهد- إنما هو تحدُّث عن ما وراء العقل والمادة، وذلك مما لا يجوز شرعاً؛

(١) مجموع الفتاوى، ٢٤/٣٦٤-٣٦٥.

(٢) السابق: ٢٤/٣٦٤.

لأنّه من الغيب، ولا يعلم الغيب إلا الله -تعالى-، وإذا كان الأمر كذلك -وهو كذلك يقيناً لا شك فيه- فلا يجوز نسبة شيء مما ذُكِرَ إلى الموتى جميعاً إلّا بنص من الشارع الحكيم، فهل جاء نص يثبت للموتى صفة السمع؟ أي: أن من طبيعة الميت أن يسمع الكلام كما كان قبل موته؟، وأن ذلك صفة له كما كانت له قبل ذلك؟ أم الأمر على النقيض من ذلك؟) [١].

ويقول أيضاً: (واعلم أنّ كون الموتى يسمعون أو لا يسمعون إنّما هو أمر غيبي من أمور البرزخ التي لا يعلمها إلا الله ﷻ فلا يجوز الخوض فيه بالأقيسة والآراء، وإنما يوقف فيه مع النص إثباتا ونفيا) [٢].

وما ذكره القائلون بنفي سماع الأموات لكلام الأحياء، بأنّ مسألة سماع الأموات لكلام الأحياء أمر غيبي لا يجوز الخوض فيه بالقياس والرأي، بل لا بدّ من نصّ صحيح صريح، فهو منهج أهل السنة والجماعة، ولا يجادل في ذلك أحد، ولو كان القائلون بالسماع إنّما استدلوا على كلامهم بالعقل، أو القياس، أو الرأي، أو المنامات، أو الكشف، أو الإلهام، من غير استدلال بنص من كتاب أو سنّة، لكان هذا الاعتراض وجيها، وكان هذا النقد متوجّها عليهم، لا يمكنهم دفعه، ولا رفعه، ولا الهروب منه.

لكن عند التأمل في أدلّة القائلين بالسماع نجدهم قد استدلوا بأحاديث كثيرة من السنّة النبوية، كما في قصة قليب بدر، وسماع الميت قرع النعال، وغيرها من الأحاديث.

وبناءً على ذلك فهذا الاعتراض لا محلّ له، ولا وجه له، وغير لازم للقائلين بالسماع.

---

(١) مقدّمة الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، ص٣٦.

(٢) السابق، ص٣٧.

الدليل الثالث: استدلَّ القائلون بنفي سماع الأموات لكلام الأحياء، بأنّ مسألة سماع الأموات لكلام الأحياء مرتبطة بنوع من أنواع الشرك وهو دعاء الأولياء والصالحين، وأنّ القضاء على هذا الشرك لا يكون إلّا بتحقيق أنّ الموتى لا يسمعون؛ فإنّ المستغيثين بالأولياء والصالحين لَمَّا كانوا يعتقدون أنّ الأموات يسمعون كالأحياء، وكان من المسلَّم لديهم مناداة الأولياء والصالحين والاستغاثة بهم في حياتهم، استجازوا ذلك بهم بعد موتهم[1].

يقول الشيخ الألباني -رحمه الله-: (الاعتقاد بأن الموتى يسمعون، هو السبب الأقوى لوقوع كثير من المسلمين اليوم في الشرك الأكبر، ألا وهو دعاء الأولياء والصالحين وعبادتهم من دون الله ﷻ، جهلاً أو عناداً، ولا ينحصر ذلك في الجهّال منهم، بل يشاركهم في ذلك كثير ممن ينتمي إلى العلم)[2].

ويقول أيضاً: (السبب الأقوى الموجب للاستغاثة بغير الله -تعالى- عند من ضلّ من المسلمين، إنّما هو الاعتقاد بأنّ الموتى يسمعون، فإذا تبيّن أنّ الصواب أنّ الموتى لا يسمعون، لم يبق حينئذ معنى لدعاء الموتى من دون الله -تعالى-)[3].

وهذا الدليل يجاب عنه بما يلي:

أوّلاً: أنّه لا يلزم من كون بعض المستغيثين بغير الله يستندون في تبرير شركهم إلى سماع الأموات لكلام الأحياء، أن ننفي سماع الأموات لكلام الأحياء رغم ثبوته بالسنّة النبويّة الصحيحة.

فهل نقبل كلام المعتزلة بخلق العباد لأفعالهم بحجة أنّه يلزم من خلق الله لأفعال العباد

(١) انظر: مقدّمة الشيخ الألباني في تحقيقه لكتاب الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، ص٣٠.
(٢) السابق، ص٢٤.
(٣) السابق، ص٢٥.

أن يكون الله ظالما للعباد، فحتى ننفي الظلم عن الله لا بد أن نقول بخلق العباد لأفعالهم، رغم أنّه ثبت في القرآن والسنة أنّ الله خالق لأفعال العباد ولا يلزم من القول بذلك نسبة الظلم إلى الله.

وهل نقبل بكلام الجبرية الذين يقولون بأنّ الله خالق أفعال العباد وأن العبد مجبور على فعله كالريشة في مهب الريح، بحجّة: أنّ القول بالاختيار وأنّ العبد يخلق فعل نفسه يؤدي إلى إثبات خالقين اثنين، رغم أنّ القرآن والسنّة أثبتا للعبد مشيئة واختيارا، وأنّه لا يلزم من إثبات المشيئة والاختيار للعبد أن يكون خالقا مع الله.

فكذلك مسألة السماع والاستغاثة، فلا يلزم من كون المستغيثين بغير الله يستندون إلى القول بسماع الأموات لكلام الأحياء أن نجعل ذلك حجة لنفي السماع، فالقرآن والسنة حرّما الاستغاثة بغير الله، والنبّي ﷺ أثبت السماع للأموات في بعض الحالات، فلا تعارض، فإنّ الأحياء وهم يسمعون لا يجوز أن يُستغاث بهم فيما لا يقدر عليه إلّا الله، فكذلك الأموات لا يجوز أن يُستغاث بهم مطلقا؛ لأنّهم عاجزون عن الحركة، فهم لا ينفعون أنفسهم فكيف ينفعون غيرهم، ولو لم يُثْبِت النبي ﷺ لهم السماع لما أثبته لهم أحد، والذي يُفهم من الأدلّة أنّ السماع سماع لا ينتفع به الأموات: كتقريع النبيّ ﷺ لأصحاب القليب، أو سماع الميت لقرع نعال المشيّعين له، أو سماع سلام المسلّمين عليه عند من يقول بصحة الأحاديث في ذلك، فإذا كانوا لا ينتفعون بالسماع فكيف ينفعون غيرهم؟!

ثانيا: أنّ العلماء القائلين بالسماع لم يحتجّ أحد منهم بالسماع على الاستغاثة بالأموات، فهذا ابن تيمية وابن القيّم -رحمها الله تعالى- يقولون بسماع الأموات لكلام الأحياء، وفي الوقت نفسه يقولون بتحريم الاستغاثة بالأموات، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولم يكن أحد من سلف الأمة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتحرّون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء ويسألونهم، ولا يستغيثون بهم،

لا في مغيبهم، ولا عند قبورهم، وكذلك العكوف، ومن أعظم الشرك أن يستغيث الرجل بميت أو غائب، ويستغيث به عند المصائب، يقول: (يا سيدى فلان)، كأنه يطلب منه إزاله ضرّه، أو جلب نفعه، وهذا حال النصارى في المسيح وأمه، وأحبارهم، ورهبانهم، ومعلوم أنّ خير الخلق وأكرمهم على الله نبينا محمد ﷺ، وأعلم الناس بقدره وحقه أصحابه، لم يكونوا يفعلون شيئا من ذلك لا في مغيبه ولا بعد مماته) (١).

ويقول أيضا: (ولا يجوز أن يقول لِمَلَك ولا نبي ولا شيخ، سواء كان حيا أو ميتا: اغفر ذنبي، ولا انصرني على عدوِّي، ولا اشف مريضي، ولا عافني، أو عاف أهلي أو دابتي، وما أشبه ذلك، ومن سأل ذلك مخلوقا كائنا من كان فهو مشرك بربه، من جنس المشركين الذين يعبدون الملائكة والأنبياء والتماثيل التي يصوّرونها على صوَرِهم، ومن جنس دعاء النصارى للمسيح وأمِّه) (٢).

ويقول أيضاً: (وأما من يأتي إلى قبر نبي أو صالح، أو من يعتقد فيه أنه قبر نبي أو رجل صالح وليس كذلك، ويسأله حاجته مثل أن يسأله أن يزيل مرضه، أو مرض دوابه، أو يقضي دينه، أو ينتقم له من عدوه، أو يعافي نفسه وأهله ودوابه، ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله- عز وجل-، فهذا شرك صريح، يجب أن يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل) (٣).

ويقول أيضاً: (فإنّ بعد معرفة ما جاء به الرسول نعلم بالضرورة أنه لم يشرع لأمته أن تدعوا أحداً من الأموات، لا الأنبياء، ولا الصالحين، ولا غيرهم لا بلفظ الاستغاثة، ولا بغيرها، ولا بلفظ الاستعاذة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت، ولا لغير ميت ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور، وإن ذلك من الشرك

(١) مجموع الفتاوى، ٢٧/٨١-٨٢.
(٢) السابق، ٢٧/٦٧-٦٨.
(٣) السابق، ٢٧/٧٢ .

الذي حرمه الله- تعالى- ورسوله، ولكن لغلبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين، و لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول ﷺ مما يخالفه)(١).

ويقول ابن القيّم:(ومن أنواعه – أي: الشرك الأكبر-: طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجّه إليهم، وهذا أصل شرك العالم، فإنّ الميّت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه ضرّاً ولا نفعا) (٢).

فمن خلال ما سبق يظهر: أنّه لا يلزم من القول بسماع الأموات لكلام الأحياء، أن يُقال بجواز الاستغاثة بالأموات.

والله تعالى أعلم.

* * *

(١) الاستغاثة في الرد على البكري، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ٦٣٠/٢، دار الوطن، الرياض، ١٤١٧هـ، ط١، تحقيق: عبد الله بن دجين السهيلي.

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، اسم المؤلف: ابن قيّم الجوزية أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر أيوب الزرعي، ٣٤٦/١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م، ط٢، تحقيق: محمد حامد الفقي.

المطلب الثالث
الترجيح

الذي يترجّح عندي والله –تعالى– أعلم هو القول بأنّ ما وردت به السنة من سماع الموتى يجب علينا الإيمان به، وما لم تأت به السنة فموقفنا فيه الوقوف، ونقول الله أعلم، فلا نجزم بإثبات السماع في غير ما وردت به السنّة؛ لعدم ورود الدليل، ولا نجزم بالنفي؛ لأنّه ما دام أنّه قد ثبت السماع للأموات في أحوال معيّنة، فلا مانع يمنع عقلا من ثبوته في أحوال أخرى، لكنّنا نتوقف؛ لعدم ورود دليل يدل على السماع في غير هذه المواضع التي عيّنتها وحدّدتها السنّة.

وعند التأمل في السنة النبويّة نجد أنّ السّماع قد ثبت للأموات في الحالات التالية:

١- قول النبي ﷺ: (**الْعَبْدُ إذا وُضِعَ في قَبْرِهِ وَتُوُلِّيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حتى إنّه لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ**) فالحديث يثبت سماع الميت قرع نعال مشيّعيه [(١)].

٢- سماع الميّت لكلام الحي بعد دفنه مباشره كما في حديث القليب، وفي بعض روايات حديث القليب أنّهم سمعوا بعد ثلاث ليال، ولا دليل يدل على أنّ سماع أهل القليب خاص بالنبي ﷺ، فيدل ذلك على أنّ الأموات يسمعون كلام الأحياء في ثلاثة الأيام الأولى من دفنهم.

وينبني على ما سبق مسألة تلقين الموتى، فما دام الميت يسمع في قبره كلام الأحياء فهل يجوز تلقينه:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله –تعالى–: (تلقين الميت بعد موته ليس واجبا بالإجماع، ولا كان من عمل المسلمين المشهور بينهم على عهد النبي وخلفائه، بل ذلك مأثور عن طائفة من الصحابة كأبي أمامة وواثلة بن الأسقع، فمن الأئمة من رخّص

---

(١) تقدم تخريجه.

فيه: كالإمام أحمد، وقد استحبه طائفة من أصحابه وأصحاب الشافعي، ومن العلماء من يكرهه لاعتقاده أنّه بدعة، فالأقوال فيه ثلاثة: الاستحباب، والكراهة، والإباحة وهذا أعدل الأقوال.

فأمّا المستحب الذي أمر به وحض عليه النبي فهو الدعاء للميت) (١).

فهاتان حالتان ثبت السماع فيهما بأحاديث صحيحة.

وهناك حالتان جاء السماع فيهما بأحاديث مختلف في صحتها:

١- قال رسول الله ﷺ: (**ما من أحد مرّ بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلّم عليه إلاّ عرفه وردّ عليه السلام**) (٢).

فهذا فيه إثبات السماع للميّت عند زيارة الزائر له، فمن قال بصحة الحديث أثبت السماع للميت عند زيارة الزائر له، ومن ضعّفه لم يقل بذلك.

٢- قال رسول الله ﷺ : (**أشهد أنّ هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة فَأْتُوهم وزوروهم، والذي نفسي بيده لا يسلّم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردّوا عليه**)(٣).

وسواء قيل: إنّه عام في كل الشهداء أو خاص بشهداء أحد، فمن صحّح الحديث ذهب إلى سماعهم، ومن ضعّفه لم يقل بذلك.

أمّا الأحاديث الضعيفة المتفق على ضعفها فلا تصلح دليلا يعتمد عليه في هذه المسألة ولا غيرها من أحكام الدين.

والله تعالى أعلم.

* * *

(١) مجموع الفتاوى، ٢٤/٢٩٧- ٢٩٨.
(٢) تقدم تخريجه.
(٣) تقدم تخريجه.

الخاتمة

ناقش هذا البحث مسألة سماع الأموات لكلام الأحياء، واستعرض آراء العلماء فيها، وأدلّة كلّ قول، ومناقشة الأدلة من حيث الصحة والضعف، ومن حيث صحّة الاستدلال بهذا الدليل على المسألة أو ضعفه، وما يَرِدُ على كل دليل من اعتراضات ومناقشات، وقد انتهى الباحث في نهاية بحثه إلى إثبات ما وردت به السنة من سماع الموتى ووجوب الإيمان به، وما لم تأت به السنة فموقفنا فيه التوقّف، ونقول: الله أعلم.

وقد جاء في السنّة النبويّة إثبات السّماع للأموات في الحالات التالية:

الحالة الأولى: إذا وُضِعَ الْعَبْدُ في قَبْرِهِ فإنّه يسمع قرع نعال أَصْحَابِهُ ومشيّعيه.

الحالة الثانية: سماع الميّت لكلام الحي بعد دفنه مباشره كما في حديث القليب، وفي بعض روايات حديث القليب أنّهم سمعوا بعد ثلاث ليال، فيدل ذلك على أنّ الأموات يسمعون كلام الأحياء في ثلاثة الأيام الأولى من دفنهم.

وأمّا سماعهم في غير هذه الحالات فمختلف فيها، والتوقّف فيها أسلم.

وأسأل الله العظيم أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، إنّه سميع قريب مجيب الدعاء.

وصلى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

فهرس المصادر والمراجع

١. **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت،١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.

٢. **أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور**، ابن رجب الحنبلي، مكتبة دار التراث، المدينة المنوّرة، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، تحقيق/ محمد نظام الدين الفتيح.

٣. **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار**، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م، ط١، تحقيق: سالم محمد عطا- محمد علي معوض.

٤. **الاستغاثة في الرد على البكري**، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دار الوطن، الرياض، ١٤١٧هـ، ط١، تحقيق : عبد الله بن دجين السهيلي.

٥. **الإصابة في تمييز الصحابة**، الحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ط١، تحقيق: علي محمد البجاوي.

٦. **الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات**، تأليف: نعمان بن محمود الآلوسي – مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.

٧. **تاريخ بغداد**، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨. **تذكرة الحفاظ**، أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.

٩. **تفسير القرآن العظيم**، الإمام الحافظ إسماعيل بن كثير، دار الفكر، بيروت،١٤٠١هـ.

١٠. **تقريب التهذيب**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الرشيد - سوريا – ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ط١، تحقيق/محمد عوامة.

١١. **تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار**، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، مطبعة المدني، القاهرة، تحقيق/محمود محمد شاكر.

١٢. **تهذيب التهذيب**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤-١٩٨٤، ط١.

١٣. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، شهاب الدين الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤. **الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة**، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

١٥. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمّة**، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٦. **سنن أبي داود**، سليمان بن السجستاني، دار الفكر، تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد.

١٧. **شرح النووي على صحيح مسلم**، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي،دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢، ط٢.

١٨. **شعب الإيمان**، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤١٠هـ، ط١، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.

١٩. **صحيح البخاري**، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير, بيروت،

١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ط٣، تحقيق/د. مصطفى البغا.

٢٠. **صحيح مسلم**، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق/محمد فؤاد عبد الباقي.

٢١. **الضعفاء الكبير**، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، ط١، تحقيق: عبد المعطي قلعجي.

٢٢. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٣. **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م، ط٢.

٢٤. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،دار المعرفة، بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.

٢٥. **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٦هـ، ط١.

٢٦. **المجتبى من السنن**، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ط٢، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.

٢٧. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٢٨. **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، مكتبة ابن تيمية،ط٢، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي.

٢٩. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ط١، تحقيق:

عبد السلام عبد الشافي محمد.

٣٠. **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، اسم المؤلف: ابن قيّم الجوزية أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، ٣٤٦/١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٣هـــ - ١٩٧٣م، ط٢، تحقيق: محمد حامد الفقي.

٣١. **المستدرك على الصحيحين**، محمد بن عبد الله الحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـــ -١٩٩٠م، ط١، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٣٢. **مسند أبي يعلى**، أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤-١٩٨٤، ط١، تحقيق: حسين سليم أسد.

٣٣. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، مؤسسة قرطبة، مصر.

* * *